

سياسات التعاون والتنسيق

غرب المتوسط

الدكتورة برد رتيبة

أستاذة بكلية الحقوق والعلوم السياسية / جامعة مولود معمري - تيزي وزو-

الملخص

تعتبر منطقة غرب المتوسط من الأقاليم الأكثر تأهيلا من غيرها لتحقيق التنسيق والتعاون، إذ تمتاز بمواصفات بيئة الإقليم السياسي المستقر نسبيا، مقارنة ببيئة الإقليم السياسي المتوتر شرق المتوسط، فالضفتي غرب المتوسط تتمتعان بالإستقرار النسبي وغير المقلق للأطراف، مع اشتراك أعضائه في بحيرة أقل إتساعا من بقية بقعة البحر المتوسط وامتدادها الطبيعي عبر مضيق جبل طارق، وقرب معظم الجزر والمدن الرئيسية للضفتين لبعضهما البعض، بشكل ساهم في تجسيد جملة من السياسات الهادفة إلى بناء أمن واستقرار متوسطي في إطار منتدى 5+5 وهو ما تسعى الدراسة إلى تبين محتواه عبر تحليل السياسات المنتهجة في كل محور من محاور المبادرة.

الكلمات المفتاحية: المتوسط، 5+5، الهجرة غير الشرعية، الإرهاب، الجريمة المنظمة.

المقدمة

توفر جيوبوليتيكية منطقة غرب المتوسط مناخا ملائما للتعاون والتنسيق من أجل التقارب والتعايش رغم ما يعرفه الإقليم من بؤر التوتر،¹ بالإضافة إلى الأهماط السلوكية لسكان المنطقة وتقارب العادات والتقاليد بحكم التواصل الحضاري القديم والتأثير الثقافي المتبادل عبر المتوسط، أما الاختلاف في اللغات الإدراكات فهو لا يصل إلى مستوى أن يكون عائق، فهو بمثابة التنوع والثراء.² يعود مشروع 5+5 عموما إلى سنة 1983، حينها أعلن الرئيس الفرنسي السابق «فرانسوا ميران» في لقاء بمراكش عن فكرة عقد مؤتمر حول غرب حوض البحر المتوسط يضم كل من اسبانيا، إيطاليا، فرنسا، البرتغال، الجزائر، المغرب، تونس لأجل دراسة القضايا الاقتصادية وهو ما وافقت عليه تونس والمغرب، إلا أن الجزائر أبدت رغبتها في توسيع المبادرة إلى المسائل الأمنية، لكن

مطلبها هذا قوبل بالتحفظ والرفض. تبنى هذه الفكرة في 1986 كل من «BETTINO GRAXI» و «F.GONSALES» تحت تأثير حيرك المجتمع المدني اتجاه مشاكل المنطقة، مما أدى لعقد ملتقى مرسيليا 1988 لدراسة جملة القضايا المتعلقة بالمشاكل المالية والصناعية، العلاقات الاورمغربية، أفاق العلاقات المغاربية، ثم بعده جاء ملتقى طنجة في 1989 لي طرح قضية ترقية العلاقات بين ضفتي غرب المتوسط. ورغم أن فكرة إنشاء مبادرة للتعاون غرب المتوسط تعود إلى فترة الثمانينات، ظل المشروع مجرد فكرة قائمة بدت واعدة في فترة الحماس لإتحاد المغرب العربي، إلا أنها انتكست بعد قرار تجميده.³

1. تفعيل مبادرة التعاون غرب المتوسط (منتدى 5+5)

جاءت انطلاقة مسار التعاون بين بلدان غرب حوض المتوسط في الإجتماع الوزاري المنعقد بروما يوم 10 أكتوبر سنة 1990، كتنويع للمبادرات والمبادرات السابقة، إذ جمع تسع وزراء خارجية دول غرب المتوسط 5+4 لوضع آليات جهوية تسمح بتثمين الأفكار حول مفهوم الأمن الشامل (اقتصادي، سياسي، ايكولوجي) والذي صدر عنه إعلان روما التأسيسي، وعقد لقاء ثاني يومي 26/27 أكتوبر 1991 بالجزائر وشهد انضمام مالطا لتصبح الآلية تعرف بحوار 5+5 إذ ضمت هذه المبادرة عشرة دول أطراف،⁴ وعرف مسار التعاون في منطقة غرب المتوسط مراحل عدة منذ نشأته، ويعبر هذا المسار عن محاولات التنسيق والحوار مابين دول غرب المنطقة، وتبرز من خلال الإعلانات المبنثقة عن مجموعة اللقاءات المتتالية منذ إعلان روما التأسيسي الذي يهدف إلى رعاية حوار فاعل بين وزراء خارجية هذه الدول الذين سيلتقون دوريا كل سنة لتبادل وجهات النظر حول المسائل ذات الإهتمام المشترك وذلك للمساهمة في إيجاد حلول للمسائل السياسية والأمنية ذات المصلحة المشتركة، كما يشير إلى تعلق الدول المشاركة بمبدأ شمولية وعدم تجزئة مسألة الأمن في المتوسط وإلى جعل تعاونهم في هذا الميدان ينصب في خدمة السلم والتعاون في المنطقة بأسرها من أجل جعلها فضاء أمن وتعاون واستقرار. والتأكيد على أن مسار التعاون بين دول غرب المتوسط يتيح من جديد فرصا كبيرة لتعميق علاقات التعاون بين الدول الأعضاء ويتمم الحوار بين المجموعة الأوروبية والمغرب العربي والحوار العربي الأوروبي، وعلى المستوى الإقتصادي يؤكد إعلان روما على الطابع الشمولي لهذا الحوار وعلى أهمية بعده الإقتصادي، وتأكيد العزم على إرساء تضامن جهوي كفيل بمعالجة عدم التوازن في مجال التنمية. وكذا التزام الدول الأعضاء

بالسهر على أن يرافق مسار الاندماج والتعاون في أوروبا مجهود مماثل في مجال التعاون في اتجاه منطقة المتوسط. ولتحقيق هذا التضامن أشار إعلان روما إلى ضرورة إنشاء وسائل وآليات ناجعة لهذا الحوار، عمليا وقع الإتفاق على تبني مشاريع متعلقة ببرامج متوسطة خاصة، تشجيع النمو الإقتصادي، تبادل الآراء والمعلومات الكفيلة بتحقيق تشاور بين السياسات وبرامج التعاون من أجل تنسيق ونجاعة أمثل،⁵ كما تعهدت الدول المشاركة بتطوير علاقاتها في مجالات ذات الأولوية:

- الأولوية السياسية، تقرر العمل على تطوير علاقات الدول الأعضاء وتوفير الشروط اللازمة للإستقرار والأمن الجهويين كما جدد تمسكهم بإنشاء هذا الفضاء التضامني الجديد ومبدأ شمولية وعدم تجزئة مسألة الأمن، وحفظ أمن دول المنطقة والمساهمة في دعم الإستقرار بها، النهوض بالتنمية الإقتصادية والإجتماعية في إطار التضامن لتقليص الفوارق بين ضفتي المتوسط، بناء علاقات حسن الجوار؛
- الأولوية الاقتصادية، التصميم على تقليص الفوارق الموجودة في التنمية والبحث عن حلول ملائمة لمسائل الديون الخارجية لدول المغرب العربي، إنشاء الإطار القانوني والمؤسسات المالية المناسبة لتحقيق المشاريع في البلدان المغاربية كتطوير الشراكة وانتقال التكنولوجيا؛
- الأولوية الإجتماعية، الثقافية والإنسانية: تنمية حوار بين الثقافات المختلفة الموجودة في المنطقة في إطار التسامح والتفاهم والتعاون الثقافي والعلمي والفني من خلال برامج عمل متوسطة تمكن تطوير التعاون بين الجامعات والمؤسسات العلمية والثقافية والتربوية وحماية التراث.

2. سياسات التعاون والتنسيق غرب المتوسط

جاءت سياسات التنسيق في إقليم غرب المتوسط وفق المحورية الثلاثية للتعاون الإقليمي والتي تشمل ميادين جد حساسة وهي المتعلقة بميادين الهجرة غير الشرعية، الإرهاب والجريمة المنظمة، وفيما يلي تحليل للسياسات المنتهجة في كل محور من هذه المحاور:

أ. السياسات المنتهجة اتجاه الهجرة غير الشرعية

تشكل الهجرة على امتداد التاريخ البشري، وما فتئت تعبر على رغبة الفرد في التغلب على الظروف الصعبة، والهروب من الظروف القاسية وبدء حياة جديدة يحتمل أن توفر له حظوظ والحق في العيش الكريم،⁶ وهو ما ذهب إليه علم الديمغرافيا حينما عرف الهجرة بأنها: «الانتقال فردياً كان أم جماعياً من موقع إلى آخر بحثاً عن وضع أفضل اجتماعياً أو اقتصادياً أو دينياً أو سياسياً» أما في علم الاجتماع يركز على تبدل الحالة الاجتماعية كتغيير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها.⁷ من جهتهم يرجع أصحاب النظرية البنيوية الهجرة إلى هيمنة الدول الغنية على الدول الفقيرة، حيث يرى «جون قالتونغ Johan Galtung» أن العالم ينقسم إلى أمم المركز وأمم المحيط، وكل أمة منقسمة بدورها إلى مركز ومحيط (برجوازية، وطنية وبروليتارية وطنية) فتنشأ بين دول المركز ودول المحيط علاقات إمبريالية بنيوية،⁸ بحيث تعمل دول المركز على امتصاص ثروات دول المحيط واستغلالها والهيمنة عليها. هذه الهيمنة لا تقتصر على العلاقات الدولية فقط وإنما هي موجودة داخل الأمم أيضاً.⁹ بسبب القيود التي تفرضها الدول في وجه الهجرة، برزت ظاهرة الهجرة غير الشرعية، التي تتحدى الحدود والقيود، لعل أبرز وجهات الهجرة غير الشرعية التي يشهدها العالم هي الهجرة نحو أوروبا. دفعت هذه الظاهرة الدول الأوروبية إلى اتخاذ العديد من السياسات لمواجهة تدفق الهجرة غير الشرعية، لتشكل أهم الموضوعات في «أجندة» العلاقات المتوسطة، فالإتحاد الأوروبي يريد وقف تدفق هذا النوع من الهجرة¹⁰ نحوه بأية صورة وأما دول الجنوب فلا تملك القدرة على وقف تدفقها ولا تملك القدرة على معالجة أسبابها. تكتثفت تفاعل العلاقات الأورومتوسطية في السنوات الأخيرة لإيجاد الحلول من خلال التعاون في 5+5¹¹ لتقديم الحلول لابد من فهم الهجرة السرية التي تحدث لعدة أسباب سواء كانت فردية أو جماعية، لكنها غالباً تحدث لمجموعتين رئيسيتين من الأسباب الأولى سياسية وأمنية، تتسم بظهور ظروف غير ملائمة كالاخلافات والصراعات والإبادة، فمثل هذه الظروف تدفع بالكثيرين فرادى وجماعات إلى الهجرة وطلب حق اللجوء السياسي في دول أخرى. أما الثانية فهي أسباب إقتصادية وإجتماعية، تتعلق باضطراب المهاجرين إلى البحث عن مستويات معيشية أفضل، حيث تتفاوت فرص العمل والكسب من دولة إلى أخرى، فتتحول بعض الدول إلى مناطق جذب لما يتوفر بها من فرص عمل، وتتحول

دول أخرى إلى مناطق طرد بسبب قلة الموارد وفرص العمل وسوء الأحوال المعيشية.¹² نجد أن بلدان الجنوب منذ التسعينيات من القرن الماضي تشكل مراكز مرور للهجرة نحو الإتحاد الأوروبي،¹³ عبر إسبانيا وإيطاليا وعن طريق قوارب الموت، وهذا النوع من الهجرة تنظمها شبكات تهريب محترفة.¹⁴ تزايدت الظاهرة خاصة بعد أن طبقت بلدان الإتحاد الأوروبي الكثير من القيود والضوابط على الهجرة الشرعية وغير الشرعية معا، وتشددت في منح تأشيرة الدخول إلى أراضيها. فالهجرة بوجهها المشروع وغير المشروع تشكل تحديا ومشكلة كبرى لحكومات صفتي المتوسط نظرا لكثافة هذه الهجرة والآثار المختلفة والعميقة التي تخلقها، خاصة الآثار الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والأمنية المترتبة عنها. الأمر يتطلب حلولاً وخططاً مشتركة بين صفتي المتوسط، لأنه من الصعب أن تنجح أية خطة منفردة أو منعزلة تقوم بها بلدان المغرب العربي وحدها كمجموعة إقليمية أو كدول منفردة، ما لم تتم هذه الخطة بالشراكة والتعاون والتنسيق مع بلدان الضفة الشمالية للمتوسط. ينطبق هذا على البلدان الأوروبية، فلا يمكنها تنفيذ أية خطة ما لم تتم بالتعاون والشراكة مع بلدان الضفة الجنوبية. فالمشكلة هي أن الهجرة غير الشرعية تعكس ظلالها وتداعياتها على الجميع. المشكلة تؤثر على القرار المغاربي والقرار الأوروبي والعلاقات بين الصفتين. كما أن استمرار تفاقم المشكلة وازدياد حجمها سيجعل المسألة أكثر تعقيدا لأنها تأخذ بعد ذلك وجها سياسيا تدخل فيه عدة متغيرات واعتبارات ومصالح وتوازنات سياسية إقليمية ودولية،¹⁵ يجب إذن أن ينظر لمشكلة الهجرة غير الشرعية برؤية مشتركة.

لقد ظلت قضية معالجة الهجرة غير الشرعية تخضع لإجراءات وآليات أمنية بحثية، بمعنى أن كل ما يعمل يتم برؤية أمنية وبأسلوب أمني خالص، على النحو التالي:¹⁶

- إنشاء مراكز اعتقال يتم زج المهاجرين غير الشرعيين فيها بعد إلقاء القبض عليهم على السواحل الأوروبية، وسمح القانون الصادر عن البرلمان الأوروبي في 2008، باحتجاز المهاجرين غير الموثقين وملتمسي اللجوء الذين لم يتم الموافقة على طلبهم وحتى الأطفال غير المصحوبين بالكبار، لمدة أقصاها 18 شهرا، ويحتجزون إلى غاية ترحيلهم إلى أوطانهم الأصلية، مع حظر دخولهم إلى الإتحاد الأوروبي لمدة خمس سنوات، ولقد تقدمت كل من ألمانيا وبريطانيا باقتراح نقل معسكرات الاحتجاز بالإتحاد الأوروبي إلى دول شمال أفريقيا؛

- أسلوب الترحيل، لقد قام المجلس الأوروبي في أكتوبر 2008 بتبني «الاتفاق الأوروبي الخاص بالهجرة». يشير «لويس مارتيناز»¹⁷ لإبرام 40 إتفاقية في مجال طرد المهاجرين غير الشرعيين. خلفت الظاهرة ضحايا عدة، إذ لقي ما بين 10 إلى 30 ألف شخص حتفهم في محاولة العبور للصفة المقابلة، شملت عملية الترحيل في 2008 حوالي 24.234 مهاجر إلى بلادهم الأصلية؛

- الاتفاقيات الأمنية، إذ تبنى الإتحاد الأوروبي سياسة التعاون المشترك مع الدول الجنوبية، وهذا عبر إبرام اتفاقيات ثنائية وأخرى جماعية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال عقد دورات تدريبية سنوية لأفراد الشرطة الحدودية، رغم أن هذه الاتفاقيات الأمنية تبقى محدودة وكذلك الحال بالنسبة للدعم اللوجستيكي المقدم بموجب هذه الاتفاقيات؛

- تشديد الحراسة الحدودية، يعكس المشروع الإسباني الممول من طرف الإتحاد الأوروبي مثالا عن هذه الإجراءات، من خلال بناء جدار حدودي يبلغ علوه ستة أمتار، ومراكز مراقبة إلكترونية، ومشروع إطلاق قمر صناعي سمي «بشبكة الحصان البحري» لمراقبة الهجرة السرية عبر مضيق جبل طارق بين إفريقيا وأوروبا؛
- إجراءات إضافية، أبرزها بنك المعلومات الأوروبي الذي يراقب تحركات الأجانب.

الملاحظ أن المعالجة الأمنية خفضت نسبيا من عدد المهاجرين السريين أو غير الشرعيين نحو أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، وأحبطت الآلاف من حالات الهجرة سرا، إلا أنها لم تحل الإشكالية بعمق. بل هذه المعالجة الأمنية زادت حجم واتساع المشكلة، فلا تزال محاولات الهجرة مستمرة. إن إجراءات التشدد والمراقبة والترحيل زادت من رغبة المهاجر في الرحيل والإستهانة بالخوف والموت معا. مما يعني أن الحلول الأمنية لا تشكل حلا فعليا وحقيقيا. كونها لم تستطع إيقاف قوارب الموت، لأنها لم تمنح أسباب الحياة والإرتباط بالبلدان الأصلية.¹⁸ تبقى سياسات التعاون غرب المتوسط لا تقدم نتائج في إيقاف الهجرة غير الشرعية، لأسباب عدة أبرزها غياب سياسة إقليمية مشتركة ومحكمة تعالج المشكلة بعمق. وكذا ميل بلدان جنوب المتوسط إلى معالجة المشكلة بشكل قطري ودون تنسيق أو تشاور بيني. بنفس الطريقة هناك ميل شديد لدى الأوروبيين لأن تعالج كل دولة المسألة بطريقتها الخاصة التي تتماشى مع مصالحها الوطنية الحيوية في المنطقة. صف إلى هذا أن المنتظر من التعاون في مسألة الهجرة عامة

لم يتحقق بعد رغم كل المؤتمرات واللقاءات بين بلدان ضفتي البحر المتوسط (5+5) أو لقاءات الإتحاد الأوروبي وبلدان إتحاد المغرب العربي. الملاحظ في السنوات الماضية، أن عدد المهاجرين غير الشرعيين من بلدان المغرب العربي بدأ ينخفض، إلا أن نوعاً آخر من الهجرة بدأ يظهر وهو القادم من بلدان ما وراء الصحراء الكبرى الإفريقية. لقد بدأت بلدان المغرب العربي، خاصة ليبيا والمغرب تستقبل تدفقات غير مسبوقة لمهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى، منتظرين فرصة عبور البحر المتوسط نحو الإتحاد الأوروبي. الأمر الذي جعل بلدان المغرب العربي تحت ضغوط أوروبية كبيرة لتنتهج وتتبع سياسة أمنية أكثر صرامة اتجاه المهاجرين السريين أياً كانت جنسيتهم سواء من البلدان الإفريقية أو من بلدان المغرب العربي، بل وأكثر من ذلك تطالب بلدان المغرب العربي أن تكون أشبه بدوريات حراسة لبواباته ومنافذه الجنوبية. مما يؤكد على أن المعالجة الوحيدة للهجرة لحد الآن لا تزال أمنية، رغم ثبوت قصورها وعجزها. لأن مسألة الهجرة غير الشرعية هي أعمق وأعقد من النظرة البوليسية والأمنية البحتة، خاصة وأن شبكات التهريب تفتنت في ابتكار الوسائل التي تمكنها من العمل سواء من خلال تجنيد الوسطاء والسماسرة، مما حال دون نجاح الجهود المبذولة للحد من الهجرة غير الشرعية، بل زادت تدفقا من معظم البلاد المصدرة لها، خاصة البلدان الأفريقية جنوب الصحراء. يعود هذا إلى زيادة تدهور الأوضاع الاجتماعية والإقتصادية، إضافة إلى صراعات الأحزاب والمصالح الشخصية وتأثير السياسات الدولية وتنافس القوى الكبرى للوصول إلى خيرات أفريقيا الزراعية والمعدنية ومواقعها الإستراتيجية المهمة في العالم.¹⁹

تطرقت الشراكة الأوروبية المتوسطية لقضية الهجرة²⁰ من خلال إعلان برشلونة وفي المحور المتعلق بالشراكة الاجتماعية والثقافية لتنص على التزام الشركاء الأوروبيين بالعمل من أجل تطوير الموارد البشرية والتفاهم بين الثقافات والمبادلات بين المجتمعات المدنية وعلى الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم، بحيث إعترف الإعلان بدور الهجرة في علاقات التعاون بين الدول الأطراف، مع الدعوة إلى ضرورة العمل على زيادة التعاون من أجل التقليل من ضغوطات الهجرة خاصة غير الشرعية منها، فأحد الأهداف الأساسية لمشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية هو احتواء الهجرة والتقليل منها، وهو ما يتناقض وهدف حرية تنقل الأشخاص الذي ينص عليه الإعلان نفسه. يمكننا القول من جهة أخرى أن منتدى حوار 5+5 جاء كآلية مشتركة للتصدي للهجرة غير الشرعية وذلك من خلال:²¹

- العمل المشترك بين الدول المحيطة بالضفة الغربية للبحر المتوسط لمراقبة الحدود البحرية وقد يتعلق الأمر بتنظيم دوريات مشتركة. هذه المبادرات محدودة، فهي تتطلب تنسيقا لوجيستيا كما لا يمكنها أن تمتد إلى كافة النواحي البحرية، بالتالي فعاليتها تظل محدودة؛
 - تنسيق التعاون الأمني على مستوى المعلومات والمعطيات لتفكيك الشبكات السرية العاملة في هذا الإطار، وفي هذا السياق تم في 1992 إحداث مركز المعلومات والتفكير والتبادل بهدف تنمية التعاون بين مختلف الدول فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية وتنظيم الانتقال عبر الحدود؛
 - إحداث مجموعة تريفّي (TREVI) التي تضم وزراء العدل والداخلية، وتستهدف اتخاذ إجراءات بين مختلف الدول المتوسطة لمراقبة الحدود وتحديث المنظومة القانونية لردع المهاجرين السريين وكذلك الشبكات المختلفة العاملة في هذا المجال والناقلين سواء منهم البريين أو البحريين أو الجويين الذين أصبحوا مدعويين إلى الإلتزام باليقظة في مراقبة الأشخاص الذين يتم نقلهم بين الدول؛
 - السعي في ظروف سياسية خاصة مع وصول حكومات أكثر اهتماما بالمعانة الإجتماعية إلى تسوية أوضاع هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين انطلاقا من بعض الشروط في ظل ما يسمى بنظام الحصص، وذلك لإدماجهم ضمن النسيج الإجتماعي والتخفيف من معاناتهم داخل المجتمع الذي يقيمون فيه بشكل غير قانوني، وهذا تقريبا هو المسار الذي سارت فيه الحكومة الإسبانية أخيرا .
- يمكن تلخيص جهود التعاون الأورومتوسطي، في مجال الهجرة السرية في:²²
- مساعدة المهاجرين من أجل العودة إلى أوطانهم، ظهرت هذه السياسة منذ السبعينات أثر الأزمة الاقتصادية إذ قدمت الدول الأوروبية بالإضافة إلى غلق الحدود تحفيزات للمهاجرين المقيمين تتمثل في مساعدات وتسهيلات للراغبين في العودة إلى أوطانهم. لقد كانت هذه السياسة محور تعاون رسمي بين دول الأصل والإقامة، على أن تقوم دول الأصل من جهتها بدعم هذه السياسة من خلال تقديم تسهيلات ضريبية وجمركية للمهاجرين العائدين، كالاتفاق الموقع بين الجزائر وفرنسا في 1980؛

- تكثيف التعاون في إطار الرقابة وإيقاف الهجرة، بحيث لجأت دول الاتحاد الأوروبي إلى طرق للتقليص من المهاجرين، رغم كون الأخيرة تعاكس غالبا مفهوم حقوق الإنسان، عبر إجراءات الطرد والاعتقال وإقامة مناطق عبور شبيهة بالمعتقلات الجماعية، مع تحميل دول الجنوب مسؤولية مراقبة الحدود، كذا إبرام اتفاقيات استعادة المهاجرين غير الشرعيين في إطار ما يطلق عليه بسياسة "الدول غير الآمنة"؛
- التعاون من أجل التنمية، كون أن تنمية اقتصاديات الدول المصدرة للهجرة هي السبيل الكفيل بإيقاف الهجرة، فاستقرار الأفراد في دولهم الأصلية يمر عبر توفير مناصب الشغل وإزالة الفوارق في مستويات المعيشة، وتحقيق التنمية كذلك من خلال دعم الإصلاحات الهيكلية والاقتصادية وتشجيع الاستثمار الأجنبي وجلبه إلى الجنوب، هذا جاء أساسا من خلال برنامج MEDA كأداة مالية جاءت لإنجاح مشروع الشراكة بين شمال وجنوب المتوسط .

كل الخطوات تبقى محدودة والتدابير غير فعالة للحد من الهجرة السرية إلا من خلال:²³

- تفعيل الإتفاقيات المبرمة بين الدول فيما يخص الهجرة والتي تنص على تخصيص حصة من المهاجرين بصورة قانونية تستقبلها الدول المتوسطة المتقدمة، ورغم محدودية الحصة فإنها قد تشكل صمام أمان بالنسبة لتنظيم الهجرة والحيلولة دون تنامي و كثافة الهجرة غير الشرعية أو السرية؛
- العمل على مواجهة أسباب الهجرة غير الشرعية والتي تعود غالبا إلى الفقر وازدياد الفوارق وانسداد الأفق بسبب تنامي البطالة ومن ثم ضرورة وضع سياسة إنمائية وإستراتيجية واقتصادية واجتماعية بعيدة المدى تؤدي إلى خلق فرص العمل واحترام الكرامة الإنسانية، مع تحقيق تنمية مستدامة قائمة على إنجازات ملموسة تسمح باستقرار الأفراد في بلدان إقامتهم الأصلية؛
- مضاعفة الجهود لتفعيل إتحاد المغرب العربي ليقوم بأدوار منسقة ومتكاملة عدة منها التصدي للهجرة غير الشرعية التي تعاني منها جميع بلدانه تقريبا، وقد أكدت مسألة الهجرة السرية أن الإندماج المغاربي ضرورة ملحة من أجل استقرار كل المنطقة الأوروبية والمتوسطية.

نخلص إلى أن مشكلة الهجرة غير الشرعية نحو الإتحاد الأوروبي عبر بلدان غرب المتوسط ليست ظاهرة عادية بل تأخذ بعدا معقدا، يتداخل فيه العنصر الأمني والإقتصادي والسياسي والثقافي والدولي. يعد أهم محرك للهجرة غير الشرعية العابرة للمتوسط الأمل في حياة ومستوى معيشي أفضل، وهذا لا ينفي وجود عوامل أخرى اجتماعية واقتصادية وسياسية ونفسية. الظاهرة تبرز صعوبة الحياة في البلدان المصدرة للهجرة بفعل البطالة والفقر. فحالة اليأس هي وراء دفع المهاجرين للمخاطرة بحياتهم وركوب « قوارب الموت ». إن معالجة المشكلة من قبل بلدان ضفتي البحر المتوسط بمقاربة أمنية بحتة -على رغم نجاحها في تخفيض عدد المهاجرين غير الشرعيين- أبرزت عجزها عن اقتلاع أسباب المشكلة من جذورها، فالعلاج الفعلي لظاهرة الهجرة السرية يكمن أساسا في ضرورة تحقيق ودعم التنمية في البلدان الأصلية التي تنطلق منها الهجرة غير الشرعية، وذلك عن طريق إيجاد فرص عمل وفرص لحياة إنسانية كريمة أمام الشباب الذي أغلقت في وجهه أبواب العمل والأمل في حياة أفضل. ما لم تعالج المشكلة اجتماعيا واقتصاديا وبتعاون وإرادة مشتركة، فإن هذا ربما يصبح خطيرا للغاية في إقليم المتوسط. فالمعالجة لا بد أن تفهم في إطارها الشامل الاجتماعي والإقتصادي قبل أن تفهم كمشكلة أمنية. بمعنى ضرورة تنمية المناطق المصدرة للهجرة غير الشرعية وتشجيع الأفراد على الإستقرار في بلدانهم، ولا يتحقق الأمر إلا من خلال المعالجة في إطار شامل (الاجتماعي والاقتصادي) وكذا عن طريق التعاون والتشاور لإيجاد الحلول اللازمة لأجل جعل المتوسط بحيرة أمان وسلام وتنمية وتجارة وسياحة وليس بحيرة موت ورعب. يتحقق ذلك عبر وضع خطة للتنمية الاجتماعية والإقتصادية تشارك فيها بلدان ضفتي المتوسط، تهدف أساسا إلى رفع مستوى المعيشة وإيجاد فرص عمل ومساعدة دول الجنوب للخروج من أزمتها.

ب. السياسات المنتهجة تجاه ظاهرة الإرهاب

أثرت أحداث 11 سبتمبر 2001 على إعادة تنظيم أجزاء كبيرة من الخارطة الجيوسياسية العالمية، وهذا معناه بالمفهوم السياسي أن «العنصر الأمني» أصبح السمة المهيمنة على العلاقات الدولية. لذا يسعى الإتحاد الأوروبي أن يكون شريكا فاعلا في رسم معالم النظام الدولي الجديد عن طريق طرحه عدة مبادرات إقليمية، الواحدة تلو الأخرى، التي تحاول من خلالها تحصين نفسها من التوترات والأخطار «القادمة من

الجنوب». نجد في المقابل أن تعريف الإرهاب²⁴ جد معقد نظرا لصعوبة توحيد الآراء حول مفهوم واحد له ولأن كلمة «إرهاب» أصبحت تطلق على العديد من أعمال العنف التي لا يمكن وصفها بالإرهاب إذ تختلف تسمية الإرهاب باختلاف أنواعه ومصادره. يمكن تقسيمه حسب القانون الدولي إلى نوعين أساسيين،²⁵ الأول يرتبط بإرهاب الأفراد. الثاني بإرهاب الدولة،²⁶ أما الإرهاب الرسمي نجده نوعان: إرهاب رسمي داخلي (سياسي، اقتصادي، اجتماعي، إيديولوجي، ديني، حرب أهلية) وإرهاب رسمي خارجي (يطلق عليه الإرهاب الثوري، الذي تقوده حركات تحريرية في سبيل تحقيق أهداف مشروعة)، ويصعب أحيانا الفصل بينهما فصلا مطلقا، بحكم صعوبة الفصل بين طابعه المحلي والدولي وبفعل تداخل المؤثرات الداخلية والخارجية.²⁷ تبقى الأعمال الإرهابية عموما أفعال إجرامية موجهة ضد دولة أو أخرى أو سكان دولة ما والتي من شأنها إثارة الرعب لدى شخصيات أو مجموعة من الأشخاص أو لدى الجمهور.²⁸ لعلنا نجد أسباب هذه الظاهرة في ميزات العالم المعاصر (التعقيد، الترابط)، ويبقى الشرط الأول لاختيار الإستراتيجيات المستعملة لمكافحة الإرهاب هو معرفة الحوافز التي تدفع الأفراد إلى الالتحاق بالمنظمات الإرهابية، بحيث تبين أن الانتماء إلى مجموعة والطموح في تغيير العالم والرغبة بمركز اجتماعي وكذا احتمال المكافأة المادية من جملة الحوافز وهنا يكمن الفرق الكبير بين الإرهاب والجريمة المنظمة.²⁹ لقد أكدت الإتفاقيات والقرارات الدولية³⁰ على كون الإرهاب أحد العناصر التي تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، كما تضمنت حث الدول على اتخاذ تدابير فعالة وفقا لأحكام القانون الدولي ذات الصلة بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان من أجل القضاء على الإرهاب الدولي.³¹ تزايدت الأصوات المنادية بمكافحة الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، كما تضاعفت الإعلانات والقرارات الدولية مما يبرز الاهتمام والصحة الدولية تجاه ظاهرة الإرهاب الدولي.

مرت السياسات الأوروبية في تعاملها مع ظاهرة الإرهاب الدولي بمرحلتين، الأولى مرحلة رفض الاعتراف والتعامل مع الظاهرة باعتبارها ظاهرة بعيدة عن الدول الأوروبية، ومرحلة ثانية مرتبطة باقتناعها واعترافها بضرورة التعامل الجماعي لمواجهة الظاهرة التي أصبحت تتخذ بعدا دوليا واسعا. فبالرغم أن مسألة الوقاية من الإرهاب ومكافحته أدرجت في إعلان برشلونة إلا أنه كان عبارة عن طابو (Tabou)، وبقي على هذا الحال لفترة زمنية طويلة وهذا الأمر يرجع إلى تصلب موقف الدول الأوروبية،

التي فسرت هذا التصلب في الرأي بإرجاعه إلى عدم وجود إجماع أوروبي حول المسألة، وإلى كون هذه الأخيرة مرتبطة بالاختصاص الوطني لكل دولة عضوة في الاتحاد الأوروبي.³² كما تغاضت الدول الأوروبية عن الظاهرة فترة طويلة رغم مسؤوليتها في دعم شبكاته وذلك من خلال منح أعضائها التسهيلات (الإقامة، التنقل والتعبير ونشر أفكارهم...) على الأراضي الأوروبية وما كانوا يتمتعون به من حماية من طرف هذه الدول، ولقد تجنبت الدول الأوروبية داخل إطار مسار برشلونة فتح النقاش حول مسألة الإرهاب مع الدول العربية المتضررة من ويلاته وعلى رأسها الجزائر. بررت الدول الأوروبية موقفها هذا بمنظورها المحلي للظاهرة بما يستوجب إيجاد حلول سياسية ومحلية لها. لا بد أن نشير إلى أن الجزائر طالبت منذ ندوة فاليتا بمالطا المنعقدة في أبريل 1997، وعلى لسان وزيرها للخارجية الأسبق «أحمد عطايف»، بضرورة أن تتصدى جميع الدول الأوروبية ومتوسطة للخطر الجديد، المتمثل في الشبكات الإرهابية، ذلك من خلال مسعى مشترك. كما أبدت الجزائر خلال هذه الندوة تأسفها حول ما وصفه وزيرها للخارجية «بالمواقف المحتشمة وتحفظ الشركاء في تناول الموضوع بفعالية» الأمر الذي يصعب تحقيق الأهداف وتجسيد المبادئ التي تتبناها ندوة برشلونة.³³ تحولت المواقف الأوروبية في تعاملها مع ظاهرة الإرهاب في مرحلة ثانية، بعد أن شعرت بالتهديد الذي أصبحت تمثلها الظاهرة بالنسبة للإتحاد الأوروبي، خاصة بعدما تعرضت أراضيها ومصالحها للاعتداءات الإرهابية. الأمر الذي دفعه إلى فتح مناقشات حول المسألة، الأمر الذي أكدته وزير خارجية بريطانيا الأسبق «روبن كوك» (Robin Cook) خلال رئاسة بلاده للإتحاد الأوروبي، بحيث أعرب خلال لقاءه بوزير خارجية الجزائر في لقاء باليرمو (Palerme) في جوان 1998 عن رغبة أوروبا في أن تولي أهمية للطلب الذي تقدمت به الجزائر والخاص بملف الإرهاب وتبنت بالفعل فيما بعد، عدة دول أوروبية الرؤية الجزائرية القائمة على فكرة أن الإرهاب ظاهرة عابرة للحدود ووثيقة الصلة بالجريمة المنظمة، فإنها في المقابل تجد في اتفاقية شانغن (Schengen) إطاراً للتحرك والانتقال عبر حدود الدول الأوروبية.³⁴ لا بد أن نشير إلى تميز موقف الجزائر ودورها في محاربة الإرهاب بحيث قدمت أثناء أشغال لقاء بيروت التنسيق بين الدول العربية المشاركة (1/2 جوان 1998) وثيقة عمل رسمية تدعو إلى إقامة تعاون لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة،³⁵ هذا قبل إحالتها إلى اجتماع الخبراء ووزراء خارجية الدول 27 بمدينة باليرمو الإيطالية. ولقد جاء المشروع الجزائري «لوقاية ومكافحة الإرهاب» بمبادئ أساسية هي:³⁶

- عدم تجزئة الأمن والاستقرار في الفضاء المتوسطي؛
- احترام حقوق الإنسان وتطوير دولة القانون والديمقراطية؛
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول مع احترام سيادتها؛
- إدانة العنف بكل أشكاله ورفضه كطريقة للتعبير السياسي؛
- استعمال العنف من أجل أهداف سياسية يعتبر تهديدا لتطوير دولة القانون والديمقراطية وقيم حقوق الإنسان؛
- التمييز بين الإرهاب وحق المقاومة ضد الاحتلال الأجنبي؛
- التعاون من أجل تقوية الثقة والأمن؛
- إدانة الإرهاب بكل أشكاله مع ضرورة العمل على القضاء عليه على المستوى الثنائي وعبر تعاون متعدد الأطراف.

كان الإتحاد الأوروبي في كل سياسات التعاون والشراكة يطالب بإبعاد ملف الإرهاب من مفاوضات الشراكة الأورومتوسطية على أساس أن الدول العضوة في الإتحاد لا تملك سياسة أمنية موحدة، لكنه أصبح بعد تعرضه للخطر الإرهابي وتهديده³⁷ يدعو بوضوح إلى ضرورة معالجة المسألة عبر اتفاقيات ثنائية، كما أصبح يسعى إلى تنشيط اللقاءات المتوسطية في هذا الإطار مع تكييف نوعي لمعالجة الآفة. هذه المؤشرات تؤكد على انشغال الإتحاد الأوروبي بظاهرة الإرهاب كعامل للاستقرار ومهدد للأمن المتوسطي وأكثر من ذلك أن الإرهاب أصبح يهدد أوروبا الموحدة والعالم بأكمله.³⁸ تبقى قضية مكافحة الإرهاب، المسألة الوحيدة التي لها مرجعية عربية موحدة من خلال مصادقة وزراء العدل والداخلية للدول العربية (5 جانفي 1997) على اتفاقية لمكافحة الإرهاب. الإتحاد الأوروبي ووراء المجتمع الدولي كله لم يدركوا خطورة الظاهرة الإرهابية على الأمن والاستقرار إلا بعد الاعتداءات الإرهابية على أراضي الولايات المتحدة الأمريكية في 11 سبتمبر 2001، كأقوى دولة في العالم ورمز التفوق والهيمنة، مما أكد أن الإرهاب يمكنه أن يطال الجميع، فكان الدافع للتغير الجذري في سياسات ومواقف الدول الراضة للاعتراف بالإرهاب كظاهرة دولية وعلى رأسها الإتحاد الأوروبي، فتحولت من مجرد دول

تبنّت فكرة إلحاح الجوائز على طابع الإرهاب العابر للحدود إلى دول ذات موقف صارم وفعلي وإلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية،³⁹ بحيث شاركت القوات الأوروبية في الحملات العسكرية الأمريكية ضد الإرهاب في أفغانستان كما أقحمت في العراق.

ج. السياسات المنتهجة تجاه الجريمة المنظمة

تشير الجريمة المنظمة إلى أشكال النشاطات التي لا تتماشى في خصائصها العامة مع أنشطة العمل التجاري أو الإداري المعتاد، الجوانب القانونية المشروعة فيها،⁴⁰ ويضم هذا النوع من الجرائم عمليات التهريب والقمار غير المشروع وتجارة المخدرات وعمليات السطو الكبرى وغيرها. تعتمد الجريمة في كثير من الأحيان على العنف أو التهديد بالعنف لتحقيق أهدافها. تنمو الجريمة المنظمة وتترعرع بطرق وأساليب تختلف باختلاف البلدان والثقافات التي تنشأ فيها، ورغم ذلك فقد أصبحت الجريمة المنظمة في العقود الأخيرة تتجاوز حدود الدول.⁴¹ لعل أكثر ما يميز الجريمة في العصر الحالي هو ارتباطها بعنصر التنظيم، بحيث أنها تعمل بالاشتراك فيما بينها وبكفاءة وانسجام كبيرين، وأكثر من ذلك، نجدها تقسم العالم إلى مناطق سيطرة ونفوذ، مما يؤكد فتح المجال على صراعات مستقبلية في العالم. كما استفادت الجريمة المنظمة العابرة للحدود من التطور التكنولوجي والوتيرة السريعة للتحويلات العالمية المتتالية والموازية لحركية العولمة، فهذا الوضع ضاعف من سرعة الحركة والتنقلات التي أصبحت أمراً يصعب التحكم فيه. كما أدى بالمنظمات الإجرامية العابرة للحدود إلى مطابقة طرق نشاطها حسب قطاع التجارة غير الشرعية، فهي تستثمر في تجارة المحذرات والأشخاص، والأسلحة أو المواد الخطيرة، وتشجع الهجرة غير الشرعية، بحيث يمثل المهاجر المصدر الأول لتزويد الشبكات الإجرامية.⁴²

لابد من الإشارة الصريحة إلى مسألة العلاقة بين الإرهاب والجريمة المنظمة، التي تعاني منها منطقة المتوسط باعتبارها قلب العالم، الذي يفصل بين شمال غني وجنوب يعاني ويلات الفقر، مما جعل المنطقة معبراً لتنقل الأفراد أو التجارة العالمية، وبفعل هذا الموقع الإستراتيجي، نجدها تعاني من مشاكل عدة، أبرزها ما يتعلق بالجريمة المنظمة،⁴³ التي أصبحت متشعبة ومقتربة بالإرهاب ولعل أبرز أشكالها نجد:⁴⁴

جريمة تبييض الأموال: التي يحاول من خلالها مرتكبو الجرائم المختلفة إخفاء حقيقة مصادر هذه الأموال الناتجة عن هذه الأعمال غير القانونية وطمس هويتها

بحيث يصعب التعرف على ما إذا كانت هذه الأموال ناتجة عن أعمال شرعية أم غير مشروعة.

جريمة الاتجار غير المشروع بالأسلحة: في ظل ازدياد الطلب على الأسلحة نتيجة الحروب الداخلية والمواقف السياسية والنشاطات الإجرامية الخارجة عن القانون.

جريمة المتاجرة بالمخدرات: خطورتها لا تقتصر على الإضرار بالصحة، وإنما أصبحت هذه التجارة وسيلة لدعم المنظمات الإرهابية. والقضاء على الظاهرة يقتضي إيجاد أطر تعاون وتنسيق دولي وذلك نظراً لطابعها المنظم والعابر للأوطان.

أمام التحديات الكبرى التي تشكلها الجريمة المنظمة بكافة أشكالها على الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي لبلدان الفضاء المتوسطي، تؤكد الدول عزمها على تعزيز التعاون من أجل الوقاية ومكافحة الظاهرة؛ واقتناعاً منهم بأن مكافحة الجريمة المنظمة تركز أساساً على المسؤولية المشتركة في تقليص نطاق الظاهرة والحد من تأثيرها. استناداً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للدول وبرتوكولاتها الإضافية وكذا اتفاقيات التعاون الثنائية المبرمة بين دول الشراكة، التي تشكل أدوات قانونية أساسية للتعاون في المجال؛ واقتناعاً منها بأن التصدي للتهديدات الأمنية وكذا مكافحة بؤر التوتر على صفتي المتوسط بصفة مشتركة، يقتضي تدعيم التعاون الثنائي وهذا في حدود صلاحيات وزراء الداخلية.⁴⁵

بصدد الجهود المتوسطة المشتركة لمواجهة الظاهرة نجد ما أكدت عليه الدورة الخامسة عشر لندوة وزراء داخلية بلدان غرب المتوسط التي قررت في إعلان الجزائر ما يلي:⁴⁶

- اعتماد آليات للتعاون بين مختلف أجهزة الأمن في مجال الوقاية ومكافحة الأنشطة المرتبطة بالجريمة المنظمة؛
- التسخير المتبادل للموارد، لاسيما من خلال تنظيم دوريات مشتركة على مستوى الحدود وتنسيق التحريات وكذا تبادل زيارات ضباط الاتصال بغرض مكافحة الجرائم العابرة للدول وذلك في حدود صلاحيات وزراء الداخلية؛
- تبادل المعلومات بشأن أنشطة وتحركات عناصر شبكات الجريمة المنظمة ومسالكتهم، وأساليبهم ووسائلهم ومصادر تمويلهم؛

- تكثيف التعاون لمكافحة الاتجار بالبشر خاصة الاتجار بالنساء والأطفال؛
- تكثيف التعاون في مجال تحديد الهوية والتحري لكشف وإيقاف مرتكبي الجرائم وشركائهم قصد تحويلهم للسلطات القضائية؛
- مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية من خلال تعزيز إمكانيات الدول الأعضاء، خاصة في مجال المراقبة على مستوى الحدود البحرية والبرية والجوية؛
- القيام بحملات تحسيسية ووقائية حول الأسباب والنتائج السلبية لاستهلاك المخدرات والمؤثرات العقلية وكذا مكافحة الإدمان؛
- مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر والمتفجرات والمواد الحساسة الأخرى، من خلال تحسين الاتصال والتبادل العمليقي للمعلومات بين أجهزة الأمن والشرطة، مما يسمح بمواكبة تطور الأساليب المستعملة والمسالك الجديدة للمتاجرين بالأسلحة؛
- تكثيف التبادل حول مناهج التحقيق بين الدول الأعضاء، خاصة ما يتعلق بمتابعة وتجميد ومصادرة الأموال المحصلة من أنشطة إجرامية وكذا تطوير أجهزة مكافحة هذه الجريمة؛
- تعزيز أمن شبكات الانترنت ومكافحة الجريمة الالكترونية، لاسيما عن طريق التكوين المتخصص وعقد لقاءات دورية بين الخبراء؛
- تبادل المعلومات حول التشريعات، الممارسات وتقنيات التحري الجديدة في مجال محاربة تبييض الأموال بالتعاون مع منظمة الإنتربول وكذا المؤسسات الإقليمية والدولية المتخصصة؛
- مكافحة تفشي ظاهرة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية والتحف الفنية وتزييفها؛
- دعوة البلدان إلى السعي في إطار شراكة فعلية، للتزود بأجهزة ذات تكنولوجيات حديثة مناسبة لمكافحة الجريمة المنظمة.

الخاتمة

ما نخلص إليه عموما حول سياسات منتدى غرب المتوسط تعد سياسات جزئية مثل التي انتهجتها الدول الأوروبية في إطار السوق الأوروبية المشتركة وفي شراكتها مع دول المغرب العربي المستقلة حديثا. إلا أن الهدف هو الذي يختلف بحيث أن الدول الأوروبية كانت تسعى في البداية إلى تحقيق المصلحة الاقتصادية من خلال ربط أوروبا بمستعمراتها السابقة، أصبحت سياسات الشراكة في صيغتها الحديثة تسعى إلى تحقيق الأهداف الأمنية زيادة عن الأهداف الاقتصادية، وهذا نابع من التحولات العميقة التي عرفتها منطقة المتوسط، وبروز تحديات جديدة تتجاوز التحدي الاقتصادي المتمثل في البحث عن صيغ تعاون تسمح بضمان الإمدادات من مصادر الطاقة والموارد الأولية، إذ أصبح الأمن جوهر الشراكة ومن الصعب التوصل إلى تحقيق أي أهداف حقيقية في ظل غيابها. أضف إلى ذلك سياسات التعاون غرب المتوسط تهدف إلى خلق استمرارية مع مسار برشلونة للشراكة الأوروبيةمتوسطية. هذه السياسات تميزها المحدودية فهي حصرت نفسها في المسار الأمني من خلال ثلاثية (الهجرة السرية، الإرهاب، والجريمة المنظمة العابرة للحدود) التي لم تتوصل إلى غاية الساعة إلى إيجاد علاج أو حل مرضي ولو لمحور واحد من هذه المحاور، ولو أنها ساهمت في الحد من شدة التحديات والتهديدات. نسجل كذلك أن هذه السياسات وليدة مبادرات انفرادية طرحها الاتحاد الأوروبي، وتحملت فيه الضفة الجنوبية مسؤولياتها وساهمت في لعب دورها إلى حد بعيد في أمن واستقرار المتوسط دون أن تأبه بالصيغة المجحفة التي جعلت من الجنوب عبارة عن حارس أو شرطي حدودي، لمنع تسرب الأخطار نحو الاتحاد الأوروبي. تبقى هذه المبادرة وسياساتها تطرح صيغ غير معقولة وناقصة في التعامل في ظل قلة الدعم الحقيقي والموعد للتنمية والاقتصاد الذي تنتظره دول جنوب المتوسط، مما يحكم على المبادرة بالنقص. لعل أكبر ما يؤكد عجز هذه السياسات هو المطالبة بضرورة إيجاد صيغة أخرى جديدة للتعاون لتجسد الشراكة الحقة في منطقة المتوسط، علما أن تحقيقها مرهون أساسا بتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في إقليم المتوسط، عن طريق معالجة الفوارق بين ضفتيه.

الهوامش

1. قضية الصحراء الغربية، والأوضاع التي تعرفها ليبيا.
2. ميلاد مفتاح الحراشي، التنسيق والتعاون في غرب المتوسط: دراسة تحليلية استطلاعية للتعاون الإقليمي، في: <http://www.almotamar.com.ly/motamar59/subject/6.htm>
3. ولد أباه، الاتحاد المتوسطي: الطموح والإمكان، الشرق الأوسط، العدد. 10790، (13/6/2008)، ص. 14
4. الخمس دول المغاربية التي تمثل الضفة الجنوبية لغرب المتوسط (تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا وليبيا) والخمس دول أوروبية التي تمثل الضفة الشمالية لغرب المتوسط (إسبانيا، البرتغال، فرنسا، إيطاليا ومالطا).
5. قمة خمسة زائد خمسة: تاريخ الحوار، في: <http://www.5plus5.tn/arabic/historiqhedudialogue.htm>
- كذلك: عبد الفتاح كوحيل، ترقية التعاون في الضفة الغربية للمتوسط، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية، ع. 509، (نوفمبر 2005)، ص 28
6. نادية ليتيم، فتحة ليتيم، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، السياسة الدولية، القاهرة: مؤسسة الأهرام، م 46، ع 183، (يناير 2011)، ص 24.
7. عياد محمد سمير، العالم الاستراتيجي، الجزائر: مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، العدد 3، ماي 2008، ص 3.
- كذلك: «الهجرة غير الشرعية من أحلام الثراء إلى الهلاك في قوارب الموت»، في : <http://www.alwatan.com/data/200801404/index.asp>.
8. أشار «قالتون» إلى مفهوم العنف البنيوي Violence يشير هذا المفهوم إلى العنف الغير مادي الذي تحدثه أبنية أو مؤسسات مجتمع معين بشك يمنع الأفراد من تحقيق ذاتهم ويعرف هذا النوع من الأمم توزيع غير عادل للثروات وذلك إما بسبب المؤسسة البنيوية أو المركزية الإثنية العنصرية أو الطبقية القومية.
9. Dario Battistella, théories des relations Internationales, Ed.5, paris: Montchostion, 2004, p44.
10. نقصد بالهجرة لغة الإغتراب أو الإنتقال من أرض إلى أخرى سعيا وراء الرزق. أما من النواحي السياسية والقانونية فإن مصطلح الهجرة يحظى باختلافات كثيرة منبعها الجانب الذي يركز عليه التعريف، وغالبا ما يتعلق بأسباب ودوافع الهجرة وأنواعها، ودون الخوض في تعريفات الهجرة نشير هنا إلى أن هذا الموضوع قد أصبح يحظى باهتمام دولي واسع، نظرا لتزايد أعداد

المهاجرين الذين يرغبون في الانتقال من بلد إلى آخر، إما بسبب السعي وراء مصادر العيش أو تحسين المستويات المعيشية، أو لأسباب سياسية و أمنية و غيرها.

11. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، الهجرة في إطار العلاقات الدولية، مجلة دراسات، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، س 8، ع 28، (ربيع 2007) في: www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm - أنظر كذلك:

-Claudio Boulzman et Manuel Boucher, de l'immigration a l'intégration: en Europe, a chacun son «modèle», LE MONDE diplomatique, n°627, (juin 2006).

12. البشير الكوت، ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوربية الأفريقية، مجلة دراسات، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، السنة الثامنة، العدد 28، (ربيع 2007) في: www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm

13. ظلت بلدان المغرب العربي (تونس والجزائر والمغرب) فترة طويلة من التاريخ مصدرا للمهاجرين نحو أوروبا خاصة مع حاجة الاقتصاد الأوروبي خلال فترة إعادة البناء إلى أيد عاملة بشكل مكثف، وكانت الهجرة غير خاضعة للتعقيدات القانونية الحالية التي فرضتها التطورات الاقتصادية والاجتماعية والديمقراطية في البلدان الأوروبية، وأدت في الأخير إلى نوع من الرفض المتناهي للأجانب تحت دوافع مختلفة يتداخل فيها ما هو أمني واقتصادي وسياسي وسكاني.

14. علي الحوات، الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربي أسبابها ونتائجها وبعض الحلول للتعامل معها، مجلة دراسات، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر س 8، ع 28، (ربيع 2007) في: www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm

15. علي الحوات، مرجع سابق، أنظر كذلك:

-الهجرة والعمالة: واقع دولي جديد، السياسة الدولية، القاهرة، مؤسسة الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، ع 165، (يوليو 2006)، ص ص. 45 94.

16. نادية ليتيم، فتيحة ليتيم، مرجع سابق، ص 26.

17. أستاذ بمعهد الدراسات السياسية بباريس.

18. يؤكد مؤتمر الهجرة والتنمية الأفريقية المنعقد بالرباط يومي 10/11 جويلية 2006، على المعالجة الإنمائية، بل والمعالجة المتعددة الأطراف، فالجميع في ضفتي البحر المتوسط معني بهذه المشكلة لأنها ستؤثر عليه بشكل أو آخر.

19. علي الحوات، مرجع سابق.

20. الهجرة ظاهرة بشرية قديمة، وعالمية جد معقدة، بالرغم من أن الهجرة تعتبر قديمة قدم الإنسان نفسه، إلا أن عملية الهجرة والنزوح بشكل جماعي وكبير يعتبر ظاهرة حديثة تعود

إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث تشير الإحصائيات إلى أن أكثر من 25 مليوناً قد هاجروا من أوروبا خلال السنوات 1870/1918، وأن المهاجرين من الصين لوحدها قد بلغ ما بين 70-80 مليوناً سنوياً خلال الفترة نفسها. وإذا كان المهاجرون الأوروبيون قد هاجروا إلى العالم الجديد، فإن المهاجرين الصينيين المتمسكين بثقافتهم قد إنتشروا في آسيا، لكن ظاهرة الهجرة تقلصت بشكل ملحوظ بعد نهاية الحرب العالمية الأولى، حيث وصلت إلى شبه توقف خلال عقد الثلاثينيات من القرن العشرين، وتعتبر هجرة اليهود إلى فلسطين بعد الحرب العالمية الثانية من أكبر الهجرات المعاصرة، حيث وصل عددهم إلى أكثر من مليون جاء معظمهم من أوروبا، و شمال أفريقيا، والشرق الأوسط

21. علي الحوات، مرجع نفسه.

22. عياد محمد سمير، مرجع سابق، ص.5.

23. علي الحوات، مرجع سابق.

24. يعد ضروريا التمييز بين الإرهاب الذي يحظره ويمنعه القانون الدولي والمقاومة التي يشرعها كأداة فعالة لممارسة الحق في تقرير المصير ومكافحة الاستعمار بكل أنواعه ومستوياته وأساليبه. فالمقاومة الوطنية تعبر عن حق الشعوب في مواجهة الاحتلال والنضال من أجل التحرر من التبعية والاستغلال والاستعمار، فهو حق مشروع كرسه وأقرته كل أحكام ومبادئ القانون الدولي العام المعاصر الذي لا يضع قيوداً تحول دون قيام سكان وشعوب الأراضي المحتلة بأعمال المقاومة الوطنية، مسلحة كانت أم غير مسلحة، لأن واجبهم القومي يحتم عليهم اللجوء إلى المقاومة والثورة ضد الاحتلال.

25. كمال حماد، الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2003)، ص 78.

26. عندما تخالف الدولة المبادئ الأساسية والأحكام المتعارف عليها في القانون الدولي، وأحكام القانون الإنساني الدولي. وبهذا الفعل تصبح الدولة المتورطة في عمل إرهابي بشكل مباشر أو غير مباشر، مسؤولة أمام القانون الدولي. أبرز مثال إرهاب الدولة الذي يمارسه الكيان الإسرائيلي الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني، خارقة بذلك الشرعية الدولية وتحت أنظار المنظومة الدولية.

27. إسماعيل الغزال، مرجع سابق، ص. 19.

28. كمال حماد، مرجع سابق، ص. 29 ، 30.

29. كمال مساعد، الإرهاب الدولي و الوقاية الأمنية بالقرن الجديد، الدفاع العربي، (أوت 2001)، ص ص 47، 48.

30. أصدرت الأمم المتحدة في (الدورة 49) في 1994 إعلان يمكن اعتباره منهاجاً للعمل الدولي الجماعي بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب، بحيث أورد مجموعة متكاملة من المبادئ والإجراءات والتوصيات التي تشكل إدانة قاطعة لجميع أعمال الإرهاب وأساليبه

وممارساته باعتبارها تشكل انتهاكا خطيرا لمبادئ الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، وتعزز هذا الإعلان بقرار مجلس الأمن الدولي (رقم 1361) الصادر في 12 سبتمبر 2001 الداعي بمضاعفة جهود المجتمع الدولي لمنع و قمع أعمال الإرهاب

31. خضر الدهراوي، الإرهاب نشاطه وتمويله ومحاربته، الدفاع العربي، ع، 4، (جانفي 2006)، ص 28، 29.

32. هذا التردد في الموقف المتوسطي نحو قضية الإرهاب يرجع إلى اعتراض كل من لبنان وسوريا حول تحديد المقصود من الإرهاب ومطالبتهم بضرورة عدم خلطه بمسألة مقاومة الاحتلال وتقرير المصير، الأمر الذي لم يتمكن الطرف الأوروبي في الفصل فيه.

33. Quotidien National d'information Liberté, (10 décembre 2001), p. 24.

34. GUEMACHE Louis, Liberté, Quotidien National d'information, (le1 décembre 2001), p. 3

35. في تقدير الجوائر تحقيق التعاون في مجال مكافحة الإرهاب يكون عبر خطوات ملموسة لا بد للدول المتوسطية اعتمادها، ويكون ذلك من خلال تفكيك الشبكات الإرهابية، الوقاية من استعمال أراضي كل دولة من دول الأعضاء من أجل التخطيط أو إدارة أو تبني الأعمال الإرهابية، منع جمع الأموال ومراقبة حركاتها عبر البنوك ومتابعة أنشطة الجمعيات الدينية والخيرية، منع إصدار ونشر والاتجار وتوزيع وثائق تحريضية (منشورات، مقالات، وسائل سمعية بصرية أو أجهزة اتصال إلكتروني)، تفادي استعمال وسائل الإعلام لأغراض الدعاية الإرهابية، السهر على ألا يكون حق اللجوء غطاء يستعمله الإرهابيون بتكليف المواد المعنية في التشريعات الوطنية، السهر على ألا يسمح فضاء شانغن Schengen للعناصر المشتبه فيها كأعضاء في الشبكات الإرهابية التي تسندها من السفر والتنقل بحرية، التكوين والإشراف في مجال مكافحة الجريمة المنظمة كتفكيك شبكات المتاجرة بالأسلحة والتعاون لمكافحة تهريب المحذرات وتبادل المعلومات حول الإجراءات للوقائية من تزوير وثائق السفر والتعاون المتبادل في الميدان القضائي، ووضع اتفاقيات ثنائية لتسليم العناصر الإرهابية

36. GUEMACHE Louis, op.cit.

37. اختطاف الطائرة الفرنسية، والاعتداء على الرعايا الأوروبيين، وأحداث نفق مدريد....

38. أنيس رحمان، «خطوة نحو التكفل بملف الإرهاب»، يومية الخبر، الجزائر، 20 جوان 1998، ص 3.

39. APS, Quotidien El Moudjahid, (1 Avril 2000), p. 8.

40. نقصد بالجريمة كل عمل غير مشروع يقع على الإنسان في نفسه أو ماله أو عرضه أو على المجتمع ومؤسساته ونظمه السياسية والاقتصادية. ولقد أهتم جملة من العلماء بتعريف الجريمة فاختلفت التعاريف باختلاف تخصص العلماء، فتجد أن علماء النفس يرون في الجريمة تعارضا لسلوك الفرد مع سلوك الجماعة، ومن ثم المجرم هو كل من يرتكب فعل

مخالف للمبادئ السلوكية السائدة في المجتمع الذي ينتمي إليه. في حين يعتبر علماء الاجتماع بأن الجريمة هي التعدي أو الخروج عن السلوك الجماعي، ومن هنا يعتبر جريمة كل فعل من شأنه أن يصدّم الضمير الجماعي السائد في المجتمع فيسبب ردة فعل اجتماعية. أما علماء الدين الإسلامي فيرون في الجريمة خروجاً عن طاعة الله و رسوله و عدم الالتزام بأوامره و نواهيه.

41. أنتوني غدنز، علم الاجتماع، (ترجمة فايز الصنّاع)، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط.4، 2005)، ص 299

42. ن. لحيني، ت.ج. إسماعيل / ح. أوقاسي، العالم أمام التحديات الأمنية، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية، ع.519، (أكتوبر 2006)، ص ص 13، 14.

- أنظر كذلك: بولعراس بوعلام، جباله فريد: الجريمة المنظمة الوجه الآخر للإرهاب الدولي، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية ع. 471، (أكتوبر 2002)، ص 8.

43. جاء في تعريف شامل وواسع صدر عن الأنتربول في 1988، أن منظمات الجريمة المنظمة هي « كل مؤسسة أو مجموعة من الأفراد تمارس نشاطاً دائماً غير شرعي، لا تعترف بالحدود الوطنية، و هدفها الأول و الأساسي هو تحقيق الربح والفائدة»، ويشمل نشاطها مجالات مختلفة منها المتاجرة بالمحذرات و السلاح والأعضاء البشرية وكذا الهجرة السرية. وتعرف اللجنة الرئاسية الأمريكية الجريمة المنظمة على أنها «إتحاد شخصين أو أكثر، يعملون في نطاق جغرافي معلوم لإرساء احتكار كلي أو جزئي في مجال من مجالات العمليات الإجرامية، التي تضمن لهم ربها متواصلاً، و قد يلجأ هؤلاء إلى أساليب مختلفة للإبقاء على نشاطاتهم غير الشرعية كالغش والرشوة».

44. الجريمة المنظمة وطرق مكافحتها: محاضرات أمن دائرة مازونة ولاية غليزان 2004، أنظر كذلك : بولعراس بوعلام وجباله فريد السياسة الدولية ع 146 (أكتوبر 2001)، في <http://www.startimes.com/f.aspx?t=33921989>:

45. إعلان الجزائر، الدورة الخامسة عشر لندوة وزراء داخلية بلدان غرب المتوسط إعلان الجزائر ، 09 أفريل 2013، في: <http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=8&s=5&lng=ar>

46. مرجع نفسه.

المراجع

1. أنتوني غدنز، علم الاجتماع، (ترجمة فايز الصنّاع)، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط.4، 2005)

2. البشير الكوت، ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوروبية الأفريقية، مجلة دراسات،

طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، السنة الثامنة، العدد 28، (ربيع 2007)، في:

www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm

3. أنيس رحمانى، "خطوة نحو التكفل بملف الإرهاب"، يومية الخبر، الجزائر، 20 جوان 1998.

4. بولعراس بوعلام، جبالة فريد: الجريمة المنظمة الوجه الآخر للإرهاب الدولي، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية العدد. 471، (أكتوبر 2002).

5. خضر الدهراوي، الإرهاب نشاطه وتمويله ومحاربه، الدفاع العربي، العدد، 4 (جانفي 2006).

6. عبد الفتاح كوحيل، ترقية التعاون في الضفة الغربية للمتوسط، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية، ع. 509، (نوفمبر 2005).

7. علي الحوات، الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربي أسبابها ونتائجها وبعض الحلول للتعامل معها، مجلة دراسات، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر السنة الثامنة، العدد 28، (ربيع 2007)، في: www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm

8. عياد محمد سمير، العالم الاستراتيجي، الجزائر: مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، العدد 3، ماي 2008.

9. كمال حماد، الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2003).

10. كمال مساعد، الإرهاب الدولي و الوقاية الأمنية بالقرن الجديد، الدفاع العربي، (أوت 2001).

11. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، الهجرة في إطار العلاقات الدولية، مجلة دراسات، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، السنة الثامنة، العدد 28، (ربيع 2007)، في: www.dirassat.com.ly/2007/28/index.htm - أنظر كذلك: ميلاد مفتاح الحرائي، التنسيق والتعاون في غرب المتوسط: دراسة تحليلية استطلاعية للتعاون الإقليمي، في: <http://www.almotamar.com.ly/motamar59/subject/6.htm>

12. ولد أباه، الاتحاد المتوسطي: الطموح والإمكان، الشرق الأوسط، العدد. 10790، (13/6/2008)
13. نادية ليتيم، فتحة ليتيم، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، السياسة الدولية، القاهرة: مؤسسة الأهرام، المجلد 46، العدد 183، (يناير 2011).
14. ن. لحيني، ت.ج. إسماعيل / ح. أوقاسي، العالم أمام التحديات الأمنية، الجيش، الجزائر: مؤسسة المنشورات العسكرية، العدد. 519، (أكتوبر 2006).
15. قمة خمسة زائد خمسة: تاريخ الحوار، في:
<http://www.5plus5.tn/arabic/historiqhedudialogue.htm>
16. «الهجرة غير الشرعية من أحلام الثراء إلى الهلاك في قوارب الموت». في:
<http://www.alwatan.com/data/200801404/index.asp>.
17. الهجرة والعمالة: واقع دولي جديد، السياسة الدولية العدد 165، (يوليو 2006).
18. Dario Battistella, théories des relations Internationales,) 5eme Ed, paris: Montchostion, 2004(, p44.
19. Claudio Boulzman et Manuel Boucher, de l'immigration a l'intégration: en Europe, a chacun son «modèle», LE MONDE diplomatique, n°627, (juin 2006).
20. Quotidien National d'information Liberté, (10 décembre 2001).
21. GUEMACHE Louis, Liberté, Quotidien National d'information, (1 décembre 2001).
22. APS, Quotidien El Moudjahid, (1 Avril 2000).